

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 27 صفر 1445
(13 سبتمبر 2023) :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف
التبليغ بتاريخ 17 من ذي الحجة 1444 (6 يوليو 2023) :

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد محمد هشام بوعباد
ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا
للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع الفرع المنعقد
بتاريخ 11 من ربيع الأول 1445 (27 سبتمبر 2023) :

وحيث إنه طبقاً للمادة 13 من القانون رقم 104.12، فإن عملية
التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع اتفاق مبدئي موقع بين
الأطراف بتاريخ 11 أبريل 2023، ينص بموجبه على اقتناء شركة
«VOLKSWAGEN AKTIENGESELLSCHAFT» لنسبة 98% من
رأسمال شركة «LEITMOTIF GP LP»، وذلك بأن تحتفظ شركة
«LEITMOTIV UGP LLC (LUGP)» بالمراقبة الحصريّة على هذا الأخير ؛
وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- الجهة المقتنية :

- شركة «VOLKSWAGEN AKTIENGESELLSCHAFT» وهي شركة
تأسست بموجب القانون الألماني، وتنشط على الصعيد العالمي
في قطاعات تطوير وتصنيع وتسويق وبيع السيارات الخاصة
والمركبات التجارية الخفيفة والشاحنات والحافلات وهياكل
الحافلات ومحركات الكازوال والدراجات النارية، بما في ذلك قطع
الغيار والملحقات، وتنشط مجموعة VW أيضاً في مجال توزيع
المركبات ؛

- الشركة المستهدفة :

- صندوق الاستثمار «Leitmotiv GP LP» وهي شركة توصية بسيطة
تم تأسيسها مؤخراً بموجب قوانين ولاية ديلاوير، بالولايات
المتحدة الأمريكية، وتنشط كصندوق مستثمر في شركات أمريكية
وأوروبية في مجال تمويل المقاولات الناشئة التي تنشط في مجال
الطاقة وخاصة في مجال إزالة الكربون.

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلّغة،
أن العملية ستسمح للشركة التابعة لها الصندوق «LEITMOTIV GP
«LLC» والتي تمتلك المراقبة الحصرية على هذا الأخير، بالحصول على
التمويل اللازم لتنفيذ مشاريعه الاستثمارية ؛

قرار لمجلس المنافسة عدد 176/ق/2023 صادر في 11 من ربيع
الأول 1445 (27 سبتمبر 2023) تخص اقتناء شركة
VOLKSWAGEN AKTIENGESELLSCHAFT لنسبة 98%
من رأسمال شركة LP LEITMOTIF GP.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر
2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة
كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436
(4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة
كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ
11 من ربيع الأول 1445 (27 سبتمبر 2023) وبعد تأكد رئيس الفرع
من توفر النصاب القانوني للاجتماع طبقاً لمقتضيات المادة 38 من
القانون الداخلي لمجلس المنافسة ؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة
العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 125/ع.ت.ا/2023 بتاريخ
7 ذي الحجة 1444 (26 يونيو 2023)، المتعلق باقتناء شركة
VOLKSWAGEN AKTIENGESELLSCHAFT لنسبة 98% من رأسمال
شركة «LP LEITMOTIF GP» ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي
رقم 0138/2023 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1444 (4 يوليو 2023)
القاضي بتعيين السيدة لبني مرحتي مقررة في الموضوع طبقاً لأحكام
المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي
بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ
18 من صفر 1445 (4 سبتمبر 2023) والذي يمنح أجل 10 أيام للأغيار
المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع التركيز أعلاه ؛

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية لم يبدوا أي
ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة ؛

وحيث إن هذه الحقوق، حسب الاتفاق المبرم ما بين الأطراف، لا تسمح للشركة المقتنية بممارسة أي شكل من أشكال التأثير الحاسم على القرارات الاستراتيجية للشركة المستهدفة، سواء باعتبار ظروف الواقع أو القانون، وبالتالي فإنه سوف لن ينتج عن هذه العملية أي تغيير في بنية المراقبة للمنشأة المستهدفة؛

وحيث إنه تبعا لكل ما ذكر، فإن الشرط الثاني المنصوص عليه في المادة 11 المتعلق بقيام منشأة أو عدة منشآت، بشكل مباشر أو غير مباشر، بتولي المراقبة على مجموع منشأة أخرى أو جزء منها أو على مجموع منشآت أخرى أو أجزاء منها، سواء بواسطة المساهمة في رأس المال أو شراء الأصول أو بواسطة عقد أو غيرها من الوسائل، لن يتحقق من خلال هذه العملية المبلغه،

قرر ما يلي:

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 125/ع.ت.إ/2023 بتاريخ 7 ذي الحجة 1444 (26 يونيو 2023) يستوفي شروط التبليغ المنصوص عليها في القانون.

المادة الثانية

يعتبر مجلس المنافسة أن عملية اقتناء شركة VOLKSWAGEN AKTIENGESELLSCHAFT لنسبة 98% من رأسمال شركة «LEITMOTIF GP LP»، لا تفضي إلى تغيير في بنية المراقبة الممارسة على الشركة المستهدفة، وبذلك فإن العملية لا تخضع للإلزامية التبليغ، لكونها لا تندرج في مجال المادة 11 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن الفرع المذكور خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 11 من ربيع الأول 1445 (27 سبتمبر 2023)، طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، برئاسة السيد عبد الغني اسنينة، وعضوية السيد بن يوسف الصابوني والعيد محموسي.

الإمضاءات:

عبد الغني أسنينة.

بن يوسف الصابوني. العيد محموسي.

وحيث إن شركة «VOLKSWAGEN AKTIENGESELLSCHAFT» وتطمح، من خلال هذه العملية وبصفتها مستثمرا في هذا الصندوق، إلى تحسين قدراتها في تحقيق الحياد الكربوني بحلول عام 2050، وهو ما سيمكنها بالتالي من الحفاظ على السبق التنافسي في صناعة السيارات؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12؛

وحيث إن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها كالتالي:

- حينما تندمج منشأتان أو عدة منشآت كانت مستقلة سابقا؛

- حينما يقوم شخص أو عدة أشخاص، يراقبون منشأة واحدة على الأقل، بتولي المراقبة، بشكل مباشر أو غير مباشر، على مجموع منشأة أخرى أو جزء منها أو على مجموع منشآت أخرى أو أجزاء منها، سواء بواسطة المساهمة في رأس المال أو شراء الأصول أو بواسطة عقد أو غيرها من الوسائل؛

- عندما تقوم منشأة أو عدة منشآت، بشكل مباشر أو غير مباشر، بتولي المراقبة على مجموع منشأة أخرى أو جزء منها أو على مجموع منشآت أخرى أو أجزاء منها، سواء بواسطة المساهمة في رأس المال أو شراء الأصول أو بواسطة عقد أو غيرها من الوسائل؛

- حينما تحدث منشأة مشتركة تقوم بشكل دائم بكافة مهام كيان اقتصادي مستقل.

وحيث إنه اعتمادا على مسطرة التحقيق، وبعد الاطلاع على الاتفاق المبدئي المبرم من قِبل الأطراف المعنية الذي ينص على أن الشركة المستهدفة «LEITMOTIF GP LP» المنشأة حديثا تخضع للمراقبة الحصرية للشركة الأم «LEITMOTIF GP LLC»، وأن شركة «VOLKSWAGEN AKTIENGESELLSCHAFT» المقتنية لنسبة 98% من رأسمال الشركة المستهدفة سوف لن يكون لها أي حق في المراقبة، وأن بعض حقوق التصويت المخولة للشركة المقتنية بموجب هذا العقد لا تتعدى كونها مجرد آليات ووسائل قانونية لحماية حقوقها كمستثمر؛